

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٠ جنيهاً

السنة
١٩٥ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ١٣ شعبان سنة ١٤٤٣
الموافق (١٦ مارس سنة ٢٠٢٢)

العدد ٦٣
تابع (ب)



وزارة المالية قرار رقم ١٢٩ لسنة ٢٠٢٢

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى ؛
وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة
فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ؛
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال وممتلكات
بعض الأشخاص ؛
وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة ؛
وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات ؛
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من ورثة المرحوم/ محمد محمد قطب أبو شهبه
وهم (إيناس، صفاء، دعاء محمد قطب أبو شهبه، أسامة طلعت قطب أبو شهبه) أو أى
متعد آخر على الشقة رقم (١) بالعقار رقم (٣) شارع كمال الدين صلاح - من شارع
رجب زكى - سموحة - سيدى جابر - الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
تحريراً فى ٢٠٢٢/٣/١٦

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٣/٢٠ - ٢٠٢١/٢٥٨٤٨